

القرار ٢٧٧٨ (الدورة ٢٦)

اجتماع الفريق العامل المعني باستشعار الارض
من بعد بواسطة الاجرام المدارية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٧٣٣ جيم (الدورة ٢٥) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠ والذي رجحت فيه اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ان تقوم ، كما اذنت لها بذلك اللجنة المذكورة ، بتعديد وقت اجتماع ونطاق ولاية فريق عامل يعنى بمسح الموارد الارضية من الاحتمام خاصة بالاجرام المدارية ،

وان ترحب بقرار اللجنة الفرعية ، في دورتها الثامنة ، انشاء وعقد فريق عامل يسمى الفريق العامل المعني باستشعار الارض من بعد بواسطة الاجرام المدارية ،

وان تشاطر لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية الرأى الذى اعربت عنه في تقريرها عن دورتها الرابعة عشرة والقائل ان الفوائد التي يمكن جنيها من التطورات التكنولوجية في مجال استشعار الارض من بعد من منصات فضائية قد تكون لها اهمية بالغة للنماء الاقتصادى لجميع البلدان ، ولا سيما المتنامية منها ، ولصيانة البيئة (٥) ،

وان تلاحظ ان الفريق العامل المعني باستشعار الارض من بعد بواسطة الاجرام المدارية قد عقد اول اجتماع تنظيمي له اثناء الدورة الرابعة عشرة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ،

وان تأمل في ان يباشر الفريق العامل المذكور نشاطه الموضوعية في وقت قريب ، آخذة بعين الاعتبار ان من المقرر ان تبدأ في اوائل عام ١٩٧٢ بعض التجارب الرامية الى اختبار امكانية استشعار الارض من بعد من منصات فضائية ،

وان تعرب عن ثقتها في ان الفريق العامل سيسعى ، في اضطلاع بمسئوليته ، الى تشجيع الاستخدام الامثل لهذا التابيق الفضائي لصالح الدول المنفردة والمجتمع الدولي ،

١ - ترجو الدول الاعضاء ان تزود ، بواسطة الامين العام ، الفريق العامل المعنى باستشعار الارض من بعد بواسطة الاجرام المدارية ، بالمعلومات عن نشاطاتها في هذا الميدان على الصعيد القومي وصعيد التعاون الدولي ، وكذلك بالتعليقات ووثائق العمل المناسبة ،

٢ - وتؤيد ما طلبته اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية من ان يقوم الفريق العامل باستطلاع آراء هيئات الامم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الاخرى ذات العلاقة؛

٣ - وترجو الامين العام ان يوافي الفريق العامل بتعليقاته في هذا الموضوع وان يقدم وثائق العمل المتعلقة بالمسائل الداخلة في اختصاص الفريق المذكور؛

٤ - وترجو لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية، ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية، العمل على ان يباشر الفريق العامل اعماله الموضوعية قريبا واعلام الجمعية العامة، تباعا وبصورة شاملة، عن سير اعماله .

الجلسة العامة ١٦٦٨

٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧١

القرار ٢٧٧٢ (الدورة ٢٦)

اعداد معاهدة دولية بشأن القمر

ان الجمعية العامة،

ان تشير الى قرارها ٢٢٢٢ (الدورة ٢١) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ الذي شددت فيه على اهمية التعاون الدولي في ميدان النشاطات المتعلقة باستكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى، واهمية اقرار حكم القانون في هذا المجال الجديد من مجالات الجهد البشري،

وان تؤكد من جديد طالبا لانسانية من مصلحة مشتركة في تشجيع استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الاغراض السلمية لفائدة جميع الدول ومن اجل تنمية العلاقات الودية وتعزيز التفاهم المتبادل فيما بينها،

وان تأخذ بعين الاعتبار التقدم المعزز في السنوات الاخيرة في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي، ولا سيما التقدم الذي اسفرت عنه برامج الابحاث القمرية الواسعة المستندة الى العلم والتكنولوجيا الحديثين،

وان تراعي المصلحة التي تعود على البشرية جمعاء من استكشاف واستخدام القمر في الاغراض السلمية وحدها، ومن المحيولة دون ان يصبح القمر مسرحا للمنازعات الدولية،

وان ترى ان للقمر، بوصفه الجرم المداري الطبيعي الوحيد التابع للارض، دورا هاما ينتظر له ان يؤديه في غزو الفضاء الخارجي، وان استخدامه ينبغي ان يكون على نحو توافقي فيه المراعاة الواجبة لمصالح الاجيال الحاضرة والمستقبلية،